

الموضوع: تعديل مواعيد تجميع طلبات
شراء واسترداد الوثائق.

السيد الأستاذ/ عبد الناصر محمد كامل
نائب المدير العام - البنك الأهلي المصري

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة الى الطلب المقدم الكترونيا الى الهيئة بتاريخ 2023/02/08، والمستكمل مستنداتة في 2023/02/19. بشأن
قرار لجنة الاشراف على صناديق استثمار البنك الأهلي المصري المنعقدتين بتاريخ 2023/01/19، بشأن الموافقة على تعديل
مواعيد تجميع طلبات الشراء والاسترداد في وثائق صناديق استثمار البنك الأهلي المصري مع الإبقاء على مواعيد تسوية
تلك الطلبات كما هي دون تعديل، وذلك لصناديق الاستثمار الآتية:


1. صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الاول ذو العائد الدوري التراكمي.
2. صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الثاني ذو العائد الدوري.
3. صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الثالث ذو العائد الدوري التراكمي.
4. صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الخامس ذو العائد الدوري التراكمي والجوائز.
5. صندوق استثمار البنك الأهلي المصري ومصر لتأمينات الحياة - الأهلي حياة.

بحيث يكون التعديل للشراء والاسترداد على النحو التالي:

- يتم تسجيل طلبات شراء/ الاسترداد ووثائق الاستثمار لدى أي فرع من فروع البنك الأهلي المصري أو إلكترونيا في أي يوم من أيام العمل المصري حتى الساعة الثانية عشرة ظهراً ما عدا يوم العمل الأخير من كل أسبوع.
- يتم تنفيذ وتسوية الطلب على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق بنهاية يوم العمل الأخير من كل أسبوع (يوم الشراء / الاسترداد)
- يتم إضافة / خصم قيمة الوثائق الجديدة المشتراة / المستردة لحساب المستثمر اعتباراً من يوم العمل الأول من الأسبوع التالي.
- بالنسبة للشراء يتم احتساب العائد على الوثيقة اعتباراً من نفس يوم تنفيذ طلب الشراء (يوم الشراء الفعلي).
- يتم شراء / استرداد ووثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفترى لعدد الوثائق المشتراة في سجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة، بما لا يخل بالتزام الجهات متلقية طلبات الشراء والاسترداد بإمسك السجلات اللازمة لهذا النشاط.

نود الإحاطة انه في ضوء قرار لجنة الاشراف على صناديق الاستثمار المشار اليها وفقا للاختصاصات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (58) لسنة 2018 والمادة رقم (163) من اللائحة التنفيذية، وطبقا للمستندات المقدمة منكم وتحت مسئوليتكم، فقد احيطت الهيئة بالإجراء المتخذ مع الالتزام بالإفصاح لحملة وثائق الصناديق اعلاه، مع مراعاة البند اولاً، ورابعاً من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (55) لسنة 2018.
كما يتعين موافاة الهيئة بما يفيد نشر التعديلات في صحيفة يومية، وذلك حتى يتسنى لنا إصدار الموافقة النهائية على التعديل واعتماده.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،



نائب رئيس

الإدارة المركزية لتمويل الشركات

تحريراً في: 2023/02/20

